

## برنامج فقه الزكاة - مصارف الزكاة: الفقراء والمساكين - حلقة رقم

### 02 - للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. بعدها انها وذكرنا ما يتعلق بالاموال التي تجب فيها الزكاة وذكرنا زكاة النقادين وزكاة بهيمة الانعام - 00:00:00

عام زكاة الخارج من الارض وزكاة عروض تجارة وزكاة ايضا اه الركاز والمعادن وبيننا ان الركاز فيه الخمس. وان المعادن تأخذ حكم الركاز ايضا وانه يخرج خمسه اذا اخرجها اول مرة ثم بعد ذلك تنتهي من زكاة الركاز الى زكاة قيمة النقادين اذا كانت ذهب الفضة او من - 00:00:43

تيجانى كان يتاجر فيها ويبيع فيها ويشتري. في هذا اللقاء باذن الله عز وجل سنتكلم عن مصارف الزكاة. ومن يعطى الزكاة الله سبحانه وتعالى لما فرض الزكاة لم يكن قسمتها الى احد من خلقه. وانما تولى ربنا سبحانه وتعالى ذلك وقسمه هو بنفسه تولاه هو - 00:01:03

وقسمه بنفسه بقوله تعالى انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليه والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين في سبيل الله وابن السبيل. فهو لاء الاصنام هم اهل الزكاة هؤلاء الاصناف هم اهل الزكاة وهم الذين قسم الله عز وجل لهم الزكاة. فلا تعطى الزكاة الا لهؤلاء الا لهؤلاء على - 00:01:23

تفصيل يأتي آآ في ذكر كل واحد منهم. اولا المسألة الاولى في في هؤلاء الثمانية من اهل الزكاة هل يجب هل يجب على صاحب الزكاة اذا اعطى زكاته ان يعممها على الجميع؟ نقول يلزمك ايها المزكي ان تعطي الفقراء وان تعطي المساكين وان تعطى العاملين عليها والمؤلفة - 00:01:43

القلوب وفي الرقاب والغاية في سبيل الله او فقط تعطي المحتاج منهم. على قولين وال الصحيح الذي عليه جماهير اهل العلم انه لا يشترط الاستيعاب لا يشترط الاستيعاب لجميع آآ الاصناف الثمانية وانما يجوز لك ان تعطي الفقراء او تعطي المساكين او تعطى الغارمين - 00:02:04

او تعطى في سبيل الله او تعطى ابن السبيل اذا اعطيت احد هؤلاء الاصناف الثمانية فان زكاتك تكون قد وقعت موقعها الذي اراده الله عز وجل الذي اراده الله عز وجل. اذا - 00:02:24

مسألة الاستيعاب ليس بشرط خلافا للشافعي وايضا ليست بشرط عن الامام خالفا لابي ثوب بل نقول الذي عليه جمهور العلم انما تعطى لحاد هؤلاء الاصناف الثمانية اعطيت اي واحد منهم فان زكاة تقع موقعها. بدأ الله سبحانه وتعالى بهؤلاء وحاصرهم بقوله انما الصدقات للفقراء. فاول ما - 00:02:37

به سبحانه وتعالى الفقراء وذلك والفقير جمع فقير والفقير هو الذي لا يوجد ما يغطيه ولا يوجد القدرة على الكسب اي لا يوجد ما يكسب لا يوجد ما حاجته ولا يستطيع الكسب الذي الذي يبلغ به ان يوجد كفايته. اذا الفقير هو الذي لا يوجد كفايته. فكل من لم يوجد كفايته - 00:02:57

ولم يستطع ان يوجد كفايته فانه فقير فانه فقير. وآآ مسألة الفقر والمسكين وقع فيها خلاف العلم ايهما يقدم الفقر والمسكين على خلافين وال الصحيح ان الفقر اشد اشد من الفقر هو الذي يوجد ما يسد مسدة حاجته لكنه يوجد كفايته

بيجد ما يسد مسد حاجته لكنه لا يجد كفاته بخلاف الفقير فانه لا يجد حاجته لا يجد حاجته والله سبحانه وتعالى قدم المسكين يبين ان الفقير اشد والنبي صلى الله عليه وسلم دعا ربنا ان يحييه مسكينا ويحيي مسكينا وقد تعوز فدعا بالمسك ان يكونوا مساكين وتعود - 00:03:37

لله من الفقر فافاد ان الفقر اشد فشد المسكرة وايضا الفقير اخذ من فقرات الظهر فكانه قد نزعت فقرات ظهره فلم يستطع معها الحركة والقيام بحاجته. فعلى هذا نقول ان الفقير - 00:03:57

هو اول هؤلاء الاصناف وهو اول من يعطى من الزكاة وهم الفقراء. فكل فقير فانه مستحق للزكاة حتى يجد ما يغطيه ما يكفي وذاك جاء في حديث معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنه الذي بعث الذي رواه البخاري ومسلم وحديث ابن عباس انه لما ارسل معاذ اليمن فذكره آآ انه تأتي قوما اهل - 00:04:11

كتاب امر يدعوا الى التوحيد ثم قال انه الله ان الله افترض عليهم خمس صلوات ثم قال فخذ صدقة من اخذ وخبرهم ان الله افترض عليهم صدقة او ستأخذ من اغنيائهم فتدرك على فقرائهم. فهذا دليل على انه يجوز تخصيص بعض هؤلاء الاصناف بالزكاة ولا - 00:04:31

الزم الاستيعاب لجميعهم ولا يلزم الاستبعاد لجميعهم. فقوله لفقراءهم خص الفقراء دون غيرهم. وهذا انه يبدأ بالاولى الاحوج فالاحوج وبالاشد فالاشد فاذا كان البلد مليء بالفقراء فيقدم الفقراء على غيرهم من المساكين وعلى غيرهم من العاملين وعلى غيرهم المؤلفة قلوبهم - 00:04:51

اما آآاما القسم الثاني من اهل الزكاة اللي عرفنا ان الفقير هو الذي يعطي الزكاة وايضا من الذين يعطون الزكاة المساكين والمتسكين جمع متسكين والمسكين هو الذي لا هو الذي هو يستطيع الكسب لكنه لا يجد هو الذي - 00:05:11

بان يكسب اما يسد مسد حاجته لكنه لا يجد كفایته. يستطيع ان ي يعمل. يستطيع ان يكسب. لكن اه هذا الكسب لا يسد مسد حاجته لا يجد به كفاية. فهنا ايضا لا يجوز اعطاء المتسكين من الزكاة. اعطاء المتسكين من الزكاة حتى يجد ما يغطيه ويكتفي به عن سؤال الناس وحاجة الناس. اذا - 00:05:28

هذا هو الصنف الاول وهم الفقراء والمساكين. الصنف الثالث من الذين يعطون من الزكاة ايضا لهم العاملون عليه. وقبل ان نبدأ نرجع ان عليها الى لقاء اخر باذن الله عز وجل. والله تعالى اعلم واحكم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد - 00:05:48 - 00:06:06